

تعقيب

عدد القضية : 34770

تاريخ القرار : 1 نوفمبر 2004

الأطراف : - "-----" .

- الإدارة العامة للمراقبة الجبائية.

المادة : توظيف إجباري

الضريبة على الدخل بعنوان القيمة الزائدة العقارية- التخفيضات- أصل الأداء دون الخطايا.

ملخص القضية :

خضع المعقب إلى مراقبة جبائية في مادة الضريبة على الدخل بعنوان القيمة الزائدة العقارية، نتج عنها صدور قرار في التوظيف الإجباري فاستأنفه أمام اللجنة الخاصة بالتوظيف الإجباري بينعروس التي أصدرت قرارها موضوع الطعن المائل.

مآل القضية : قبول مطلب التعقيب شكلا وأصلا ونقض القرار المطعون فيه مع الإحالة.

يكون من حق المطالب بالأداء التمتع بالتخفيضات الواردة بالقانون عدد 73 لسنة 1998 المؤرخ في 4 أوت 1998 في صورة دفع ما تخلد بذمته تجاه الخزينة العامة من أصل الأداء دون الخطايا في ظرف سنة من صدور القانون.
و حيث يكون قرار اللجنة قد جانب الصواب عندما طالب المعقب بخلاص خطايا التأخير وخطايا الأساس للتمتع بالإمتياز الوارد بالقانون المشار إليه أعلاه.